



محضر جلسة لجنة الصحة وشؤون المرأة والأسرة
والشؤون الاجتماعية وذوي الإعاقة
عدد 15

● تاريخ الاجتماع: 19 ماي 2026

● جدول الأعمال:

● الحضور:

- الحاضرون: 08

- المتغيبون: 00

- المعتذرون: 02

● بداية الجلسة: الساعة 10.30

نهاية الجلسة: الساعة 17.00



أعمال اللجنة:

عقدت لجنة الصحة وشؤون المرأة والأسرة والشؤون الاجتماعية وذوي الإعاقة جلسة كاملة يوم الثلاثاء 19 ماي 2026 بحضور السادة عبد القادر عمار نائب الرئيس، ورؤوف الفقيري مقرر اللجنة، والأعضاء السادة رياض بلال وعبد الجليل الهاني وأحمد بنور وأيمن المرعوي وعواطف الشنيقي وماجدة الورغي وعدد آخر من النواب من غير الأعضاء خصصتها لمواصلة النظر في مقترح القانون المتعلق بتنظيم مجالات اعتماد لغة الإشارة للأشخاص ذوي الإعاقة السمعية والاستماع إلى جهة المبادرة بخصوص مقترح القانون المتعلق بالإحاطة بالمتقاعدين.

وخلال الجلسة الصباحية تولى أعضاء اللجنة بحضور ممثلي جهة المبادرة التعمق في دراسة مختلف فصول مقترح القانون المتعلق بتنظيم مجالات اعتماد لغة الإشارة للأشخاص ذوي الإعاقة السمعية على ضوء الملاحظات والمقترحات التي تلقتها اللجنة من مختلف الأطراف التي تم الاستماع إليها في جلسات سابقة حيث تمّ تبني مقترحا تعديليا يتعلق بتوسيع مجال الانطباق الشخصي للمبادرة لتشمل لا فقط ذوي الإعاقة السمعية بالمعنى الدقيق للعبارة بل وكذلك كلّ شخص يعاني من فقدان النطق كلياً أو جزئياً، باعتبار حاجة هؤلاء الماسة للتخاطب بواسطة لغة الإشارة، وهو ما ترتّب عنه مراجعة عنوان المقترح وتدقيق مفهوم ذوي الإعاقة المشمولين بأحكامه ليشمل ذوي الإعاقة السمعية والنطقية على حدّ السواء.

كما حظي تدقيق المفاهيم بحيز هام من تدخلات أعضاء اللجنة حيث تمت مراجعة أحكام الفصل الثاني المتعلق بتعريف المصطلحات بغاية تحسين مقروئية النص وذلك بإضافة تعريفات لـ "الدعامات" و"الوسائط" و"الخطب والتصريحات الرسمية" درءاً لاختلاف التأويلات وتحسيناً لصياغة النص.

كما تم تقديم بعض المقترحات الهادفة إلى إثراء النص المعروض، ومن ذلك التنصيص على واجب الدولة في توحيد لغة الإشارة على المستوى الوطني بما يسهل اعتمادها في التعليم ومختلف المرافق العمومية والفضاءات العامة.



وتمن كل من أعضاء اللجنة وجهة المبادرة مختلف المقترحات المعروضة، والتي من شأنها تجويد صياغة هذا النص، مع التعهد بإنهاء دراسته في أقرب وقت ممكن مع الأخذ بعين الاعتبار لتلك المقترحات.

وخلال الحصة المسائية، وقع الاستماع إلى أصحاب المبادرة التشريعية المتعلقة بالإحاطة بالمتقاعدين الذين أوضحوا في مداخلاتهم أنّ غاية المقترح المعروض هي إقرار جملة من الامتيازات الاجتماعية والثقافية لفائدة المتقاعدين، ومن ذلك تمكينهم من تخفيضات في تعريفات التنقل عبر وسائل النقل العمومي والتمتع بخدمات المؤسسات السياحية ومجانية الدخول للمتاحف والمعالم الأثرية والتاريخية ومنحهم الأولوية في المؤسسات الصحية العمومية والسماح لهم بممارسة أنشطة بمقابل مع التمتع بجراية التقاعد، وذلك بغاية حفظ كرامتهم واثمين خبراتهم وكفاءاتهم.

وخلال النقاش استأثرت أحكام الفصل الخامس من المقترح المعروض والمتعلق بإلغاء منع العمل بعد سن التقاعد لأصحاب الجرايات بحيز هام من تدخلات النواب الحاضرين حيث اعتبر البعض بأن العمل حق من حقوق الإنسان الأساسية المضمّنة بالدستور والمواثيق الدولية ولا يمكن منع شخص من العمل تحت أي مسمى، مؤكدين على ضرورة إلغاء جميع النصوص التي تحرم المتقاعدين من ممارسة هذا الحق ومبيّنين أنّ عديد التشريعات المقارنة تسمح للمتقاعد بممارسة عمل مأجور مع التمتع بالجراية التي تعتبر حقا مكتسبا للمضمون الاجتماعي، في حين اعتبر آخرون أن القوانين المعمول بها حاليا لا تحول دون الاستفادة من خبرات وكفاءات المتقاعدين في التأيير والتكوين والاستشارة شريطة احترام بعض الشروط، ويمكن في هذا الإطار ترشيد صياغة النص المعروض في اتجاه إدخال المزيد من المرونة على القوانين الحالية، كما اقترح جانب آخر من المتدخلين حذف مقتضيات الواردة بهذا المقترح في جانبها المتعلق بتمتع المتقاعدين بمجانية التنقل خارج أوقات الذروة باعتبار أن التشريعات المقارنة تمنح مثل هذه الامتيازات للمتقاعدين في كل الأوقات ولا يقبل أن يقع حصرها خارج أوقات الذروة حتى لا يفرغ الامتياز المذكور من معناه.



كما تساءل عدد من المتدخلين عن مغزى إقرار امتيازات لفائدة المتقاعدين دون غيرهم من المسنين معتبرين أن ذلك قد يقود إلى نوع من التمييز غير المبرر، داعين إلى تعميم أحكام هذا القانون على كل المسنين.

وفي ختام الجلسة، اعتبر النواب الحضور أنّ هذا المقترح على غاية كبيرة من الأهمية، وهو يستجيب إلى تطلعات فئة هامة من المواطنين، داعين اللجنة إلى إيلائه كل العناية التي يستحقها من دراسة واستماعات.

مقرر اللجنة

رؤوف الفقيري

رئيس اللجنة

عزالدين التايب

